

## 9848 - حكم ذبح الأضحية عن الميت - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل أخونا فيقول هل يجوز ان تخصص الأضحية للميت فقط بعد وفاته؟ حيث ان كثيرا من العوام اصبح لزاما عليهم اذا توفي والده او والدته او اخوه نحر له ناقه في اول عيد للاضاحي بعد وفاته مباشرة. فهل - [00:00:00](#)

يجوز ذلك؟ وما هو الجائز في الأضحية؟ وما هي الأضحية؟ وهل هي من الابل ام من البقر ام من الغنم؟ وايتها افضل جراكم الله خيرا.

ابو حي السنة. عن الحي والميت. النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بسنة واحدة عنه وعن اهل بيته - [00:00:20](#)

اعدائهم وامواتهم. وان ضحى بناقة بغير في بقرة فلا بأس اما اعتقاد ان ان في جمل او بقرة او سنة هذا لا اصل له. السنة ان يضحي بما تيسر سواء كان ذي بقرة او بناقة او من الغنم. الحمد لله وان جمع اهل بيته واحدة كفى - [00:00:39](#)

وذبح شاة واحدة عنه وعن اهل البيت من زوجاته ووالاده احيائهم وامواتهم فلا بأس. وان جمعهم في بقرة او في ناقه فلا بأس بحمد الله - [00:01:09](#)